

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة
على المناطق السياحية واستغلالها؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة
الم الخاصة وتعديلاته؛

وعلى قانون في شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق
بعض محافظات الجمهورية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة
للتخطيط العمراني وتعديلاته؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم (٢٠٠٩/٣١٣٩)
على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط؛
وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحزنة العمرانية على الحيز العمراني
لمدينة دمياط - محافظة دمياط بجلستها بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١؛

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة دمياط بجلسته المنعقدة في ٢٨/٩/٢٠١٠ على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط ؛
 وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

قرار :

مادة أولى - يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين بهذا القرار .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ١٧/٤/٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أستاذ دكتور / محمد فتحى البرادعى